

## سنن ابن ماجه

1829 - حدثنا علي بن محمد . حدثنا وكيع عن داود بن قيس الفراء عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري قال .

من صاعا تمر من صاعا طعام من صاعا A أو رسول فينا كان إذا الفطر زكاة نخرج كنا - Y شعير صاعا من أقط صاعا من زبيب . فلم نزل كذلك حتى قدم علينا معاوية المدينة . فكان فيما كلم به الناس أن قال لا أرى مدين من سمراء الشام إلا أن يعدل صاعا من هذا . فأخذ الناس بذلك . قال أبو سعيد لا أزال أخرجه كما كنت أخرجه على عهد رسول الله أو A أبدا ما عشت .

[ ش ( أقط ) اللبن المتحجر . ( من سمراء الشام ) أي من حنطة الشام . ( لا يعدل صاعا ) أي يساويه في المنفعة أو القيمة . ( سلت ) نوع من الشعير يشبه البر ] . K صحيح